

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥٣٦ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

**(المادة الأولى)**

نقل مقر اتفاق جلسات محكمة جنح مستأنف عابدين المختصة بنظر أمر تجديد الحبس في القضية رقم ٢٩١ لسنة ٢٠١٤ إداري عابدين والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/٨ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/٨

صدر في ٢٠١٤/٣/٥

وزير العدل

المستشار / نير عبد المنعم عثمان